

سلسلة تقارير برنامج  
تعزيز الحق في المحاكمة العادلة  
وتحسين ظروف الاحتجاز وإلغاء التعذيب

7

التقرير السابع – أيار ٢٠٢٤  
الاكتظاظ في السجون والاصلاحيات

المشاكل المصاحبة للاكتظاظ للمسجونين والموقوفين في السجون  
والاصلاحيات ومراكز الاحتجاز في العراق

تقرير ميداني تحليلي

---

نحو: زيادة وصول الأشخاص المحرومين من حريتهم إلى حقوق الإنسان  
من خلال المحاكمات العادلة والمعاملة الإنسانية وتحسين الظروف في مراكز الاحتجاز في العراق

---

مشروع " تعزيز الحق في المحاكمة العادلة وتحسين ظروف الاحتجاز وإلغاء التعذيب " ينفذ بالشراكة من قبل منظمة النجدة الشعبية (PAO) ومنظمة مساعدات الشعب النرويجي (NPA) ومنظمة المحقق لسيادة للقانون (IOL) وبتمويل من الاتحاد الأوروبي (EU) وبالتعاون مع السلطات التنفيذية والتشريعية والقضائية في العراق وإقليم كردستان.

تعمل المنظمات الشريكة في البرنامج لتحقيق الهدف العام من خلال أربعة أهداف فرعية محددة:

١. توفير الرقابة الفعالة، وتحديد المشاكل المنهجية، وتعزيز الرصد والمتابعة في مراكز الاحتجاز للحد من مخاطر سوء المعاملة والتعذيب.
٢. تعزيز المجتمع المدني للمساهمة في القضاء على جميع أشكال التعذيب والمعاملة اللاإنسانية والمهينة أثناء الاحتجاز، وتعزيز الحق في المحاكمة العادلة.
٣. دعم المجتمع المدني لتعزيز التشريعات والممارسات والتدابير والسياسات والإجراءات لنظام العدالة العراقي لتتماشى مع المعايير الدولية الاصولية.
٤. دعم المجتمع المدني لتحسين الشفافية والكفاءة والفعالية والمساءلة في نظام (قضاء الأحداث) في العراق وإقليم كردستان العراق.

يضم هذا التقرير:

١. المقدمة والتعريف.
٢. نتائج المسح الميداني.
٣. الاستنتاجات.
٤. التوصيات.

## المقدمة والتعريف

لطالما كان الاكتظاظ مشكلة في معظم السجون في جميع أنحاء العالم، وقد تم فحص عواقبه السلبية مرارًا وتكرارًا. في الواقع، لا يتعلق الأمر فقط بمساحة المعيشة لكل نزيل، وخصوصية النزلاء: إنه يعني أيضًا انخفاض جودة الخدمات المقدمة لهم، لأنه يضع ضغطًا على سعة السجن والموظفين.

هناك، بشكل عام، استجابتان لهذه المشكلة: زيادة قدرة السجون من خلال بناء المزيد من السجون أو توسيع السجون الموجودة، أو تقليل عدد نزلاء السجون من خلال الإصلاحات العقابية، أو العفو، أو برامج الإفراج المبكر. على الصعيد الدولي، هناك اتفاق واسع على أن زيادة قدرة السجون ليس حلاً، بمفرده، ومن ثم، فإن هناك حاجة أيضًا إلى إصلاحات جنائية وإصلاحات أوسع للسجون والتي يجب ألا تقتصر على التدابير المؤقتة، مثل العفو، التي لها آثار قصيرة الأجل فقط، من أجل الحد من الاكتظاظ"

يتضمن مشروع (تعزيز الحق في المحاكمة العادلة وتحسين ظروف الاحتجاز وإلغاء التعذيب) موضوع (الاكتظاظ في السجون) الذي شكّل مع مواضيع أخرى على مدار الاعوام السابقة مشاكل حقيقية بالنسبة للسجون والاصلاحيات والجهات التي تقوم على إدارة هذه المواقع من الناحية الادارية والقانونية واللوجستية، وتسبب في توجيه انتقادات دولية ونخص بالذكر الدول الاعضاء في مجلس حقوق الانسان التابع للأمم المتحدة على شكل توصيات وهي في الاصل (مخاوف الدول إزاء ملفات حقوق الانسان و خاصة ما يتعلق بالجانب القضائي).

في عام ٢٠١٠ وصل عدد التوصيات الدولية للوفد العراقي، بعد قراءة تقرير الاستعراض الدولي الشامل الى ١٧٦ وارتفع في عام الى ٢٠١٤ الى ٢٢٩ توصية وفي عام ٢٠١٩ وصل الى ٢٩٨ توصية، وعند امعان النظر في تلك التوصيات نرى ان هناك اكثر من (٣٧) توصية في ٢٠١٩ من مجموع ٢٩٨ توصية، تتعلق بالسجون والاصلاحيات وظروف الاعتقال والمحاكمات وظروف تنفيذ الاحكام القضائية في السجون ومشاكل السجون الادارية والقانونية والانسانية، وتشير التقارير الدولية و الوطنية الى تكرر هذه المشاكل وبقائها مع وجود محاولها لحلها من قبل الحكومة الا انها تبقى محاولات لتغيير نسب الانتهاكات و ليست مكافحتها وحلها جذرياً، وقد كان لشبكة العدالة للسجناء والمنظمات الاعضاء فيها وتقاريرها النصيب الاكبر من رصد و توثيق في تقاريرها السنوية.

كانت لجنة حقوق الإنسان النيابية أكدت أنّ الاكتظاظ يعد التحدي الأكبر في ملفّ السجون، وانها أجرت زيارات ميدانية إلى أغلب السجون في البلاد وسجلت واقعها السيئ، لاسيما ما يخص الاكتظاظ، إذ يوجد فيها ضعفا طاقتها الاستيعابية، الأمر الذي يؤثر سلباً في الخدمات المقدمة فيها، اضافة إلى تفشي العديد من الأمراض، لاسيما الجرب، إضافة إلى سوء نوعية الطعام المقدم للنزلاء، وبالتالي اضطرارهم إلى شراء الطعام من مخازن السجون، لافتاً إلى أنّ هذه المخازن تباع المواد الغذائية بأسعار تفوق مثيلاتها في الأسواق الخارجية بأضعاف، ما يؤدي إلى إرهاق أسر النزلاء بسبب كثرة المصروفات، يضاف إلى ذلك سوء الخدمات الصحية المقدمة لهم، خاصة كبار السن. وشددت على الإسراع بإقرار قانون العفو العام ليأخذ كل ذي حق حقه، وإعادة النظر بوضع بعض السجناء لاسيما المحكومون على خلفية (الدكة العشائرية) أو أولئك المغرر بهم، إذ بالإمكان تحويلهم إلى أشخاص صالحين بدلاً من رميهم في السجون من دون أي برامج إصلاحية.

واكدت مفوضية حقوق الإنسان في العراق، أنّها أولت اهتماماً كبيراً بالتقارير الرصدية لفرقها الميدانية بشأن واقع السجون، منوهة بأنّ الاكتظاظ يعد التحدي الأكبر بهذا الملف، إلى جانب تباين الخدمات بين سجن وآخر، فضلاً عن تهالك البعض منها.

يركز هذا التقرير على تشخيص الحالة مع جمع المعلومات وتوثيقها، وتسليط الضوء على مشاكل الاكتظاظ في السجون والاصلاحيات في العراق بضمنه اقليم كوردستان.

## المعايير الدولية والوطنية

اولا:-مجموعة المبادئ المتعلقة بحماية جميع الاشخاص الذين يتعرضون لاي شكل من اشكال الاحتجاز او السجن:-

ينص المبدأ (١) من مجموعة المبادئ المتعلقة بحماية جميع الاشخاص الذين يتعرضون لاي شكل من اشكال الاحتجاز او السجن على ما يلي:-

(يعامل جميع الاشخاص الذين يتعرضون لاي شكل من اشكال الاحتجاز او السجن معاملة انسانية و باحترام لكرامة الشخص الانساني الاصلية).

ثانيا:-المبادئ الاساسية لمعاملة السجناء:-

وتنص المبادئ الاساسية لمعاملة السجناء:-

١. يعامل كل السجناء بما يلزم من الاحترام لكرامتهم المتأصلة وقيمتهم كبشر.
٢. لا يجوز التمييز بين السجناء على أساس العنصر أو اللون، أو الجنس أو اللغة أو الدين، أو الرأي السياسي أو غير السياسي، أو الأصل القومي أو الاجتماعي، أو الثروة، أو المولد أو أي وضع آخر.
٣. من المستحب، مع هذا، احترام المعتقدات الدينية والمبادئ الثقافية للفئة التي ينتمي إليها السجناء، متى اقتضت الظروف المحلية ذلك.
٤. تضطلع السجون بمسؤوليتها عن حبس السجناء وحماية المجتمع من الجريمة بشكل يتوافق مع الأهداف الاجتماعية الأخرى للدولة ومسؤولياتها الأساسية عن تعزيز رفاه ونماء كل أفراد المجتمع .
٥. استثناء القيود التي من الواضح أن عملية السجن تقتضيها، يحتفظ كل السجناء بحقوق الإنسان والحريات الأساسية المبينة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وحيث تكون الدولة المعنية طرفاً، في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وبروتوكوله الاختياري، وغير ذلك من الحقوق المبينة في عهود أخرى للأمم المتحدة.
٦. يحق لكل السجناء أن يشاركوا في الأنشطة الثقافية والتربوية الرامية إلى النمو الكامل للشخصية البشرية.
٧. يضطلع بجهود لإلغاء عقوبة الحبس الانفرادي أو للحد من استخدامها وتشجع تلك الجهود.
٨. ينبغي تهيئة الظروف التي تمكن السجناء من الاضطلاع بعمل مفيد مأجور ييسر إعادة انخراطهم في سوق العمل في بلدهم ويتيح لهم أن يساهموا في التكفل بأسرهم وبأنفسهم مالياً.
٩. ينبغي أن توفر للسجناء سبل الحصول على الخدمات الصحية المتوفرة في البلد دون تمييز على أساس وضعهم القانوني).

ثالثا:-القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء:-

اما القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء فقد كانت أكثر تحديدا في تحدي معايير و اوصاف اماكن الاحتجاز فأفردت تحت عنوان ( اماكن الاحتجاز ) من الجزء الاول منه الاتي :-

١. حيثما وجدت زنايات أو غرف فردية للنوم لا يجوز أن يوضع في الواحدة منها أكثر من سجين واحد ليلا. فإذا حدث لأسباب استثنائية، كالاكتظاظ المؤقت، أن اضطرت الإدارة المركزية للسجون إلى الخروج عن هذه القاعدة، يتفادى وضع مسجونين اثنين في زنزانة أو غرفة فردية.
٢. وحيثما تستخدم المهاجع، يجب أن يشغلها مسجونون يعتني باختيارهم من حيث قدرتهم على التعايش في



- هذه الظروف. ويجب أن يظل هؤلاء ليلا تحت رقابة مستمرة، مواثمة لطبيعة المؤسسة.
٣. توفر لجميع الغرف المعدة لاستخدام المسجونين، ولا سيما حجرات النوم ليلا، جميع المتطلبات الصحية، مع الحرص على مراعاة الظروف المناخية، وخصوصا من حيث حجم الهواء والمساحة الدنيا المخصصة لكل سجين والإضاءة والتدفئة والتهوية.
٤. في أي مكان يكون على السجناء فيه أن يعيشوا أو يعملوا:
- أ- يجب أن تكون النوافذ من الاتساع بحيث تمكن السجناء من استخدام الضوء الطبيعي في القراءة والعمل، وأن تكون مركبة على نحو يتيح دخول الهواء النقي سواء وجدت أم لم توجد تهوية صناعية.
- ب- يجب أن تكون الإضاءة الصناعية كافية لتمكين السجناء من القراءة والعمل دون إرهاق نظرهم. (١٢)- يجب أن تكون المراحيض كافية لتمكين كل سجين من تلبية احتياجاته الطبيعية في حين ضرورتها وبصورة نظيفة ولائقة.
٥. يجب أن تتوفر منشآت الاستحمام والاعتسالم بالمشي بحيث يكون في مقدور كل سجين ومفروضا عليه أن يستحم أو يغتسل، بدرجة حرارة متكيفة مع الطقس، بالقدر الذي تتطلبه الصحة العامة تبعا للفصل والموقع الجغرافي للمنطقة، على ألا يقل ذلك عن مرة في الأسبوع في مناخ معتدل.
٦. يجب أن تكون جميع الأماكن التي يتردد عليها السجناء بانتظام في المؤسسة مستوفاة الصيانة والنظافة في كل حين.

### المعايير الوطنية لاماكن الاحتجاز

- أولاً:- قانون السجناء والمودعين رقم ١٠٤ لسنة ١٩٨١ :-
- جاء قانون المؤسسة العامة للإصلاح الاجتماعي-الذي عدلت تسميته الى قانون اصلاح السجناء والمودعين- الملغى رقم ١٠٤ لسنة ١٩٨١ خاليا من معايير لتحديد اوصاف السجون والمعتقلات سوى نص المادة ٣٢/اولا التي نصت:- ( يجب ان تتوفر في اقسام الإصلاح الاجتماعي الشروط الصحية من حيث النظافة والتهوية والاضاءة).
- ثانيا:-مذكرة سلطة الائتلاف المؤقتة المنحلة رقم ٢ لسنة ٢٠٠٣ -
- الا ان مذكرة سلطة الائتلاف المؤقتة المنحلة عالجت في القسم (٥) منها المعنون ( اماكن النوم ) المعايير التي ينبغي توفرها في اماكن حبس السجناء بقولها:-
١. عندما تكون الاماكن المخصصة للنوم زنانات او غرف لشخص واحد ينبغي ان يشغل كل سجين زنانه او غرفة بمفرده اثناء الليل ويجوز للإدارة المركزية للسجن اتخاذ اجراء استثنائي مغاير لهذه القاعدة لأسباب خاصة ، مثل الازدحام المؤقت في السجن .
٢. في حالة استخدام عنابر النوم يتم اختيار شاغلي كل عنبر او ردهة من السجناء بعناية يراعى فيها ان يكون تواجدهم في عنبر واحد او ردهة واحدة وتعاملهم فيه مع بعضهم البعض مناسبا في ظل هذه الظروف وينظم اشراف منتظم على السجناء اثناء الليل بما يتماشى مع طبيعة السجن .
٣. يجب ان تكون جميع الاماكن التي يستخدمها السجناء ولا سيما جميع الاماكن النوم مستوفية اقصى حد ممكن عمليا جميع المتطلبات الصحية ويجب ايلاء الاهتمام الواجب للظروف المناخية في تلك الاماكن وخاصة كميات الهواء المتوافر فيها وتوفير الحد الأدنى من الساحة الارضية والاضاءة والتدفئة والتهوية .
٤. في جميع الاماكن التي يتعين ان يعيش او يعمل فيها السجناء:-
- أ- يجب ان تكون النوافذ واسعة بالقدر الكافي لتمكين السجناء من القراءة او العمل مستعدين بالضوء الطبيعي ويجب ان تكون مبينة على نحو يسمح بتهوية المكان بغض النظر عن وجود او عدم وجود تهوية اصطناعية .
- ب- يجب توفير اضاءة اصطناعية كافية لتمكين السجناء من القراءة او العمل دون الاضرار ببصرهم .

٥. يجب ان تكون المرافق الصحية كافية لتمكين كل سجين من قضاء احتياجاته الطبيعية حسب الاقتضاء وعلى نحو نظيف ولائق .

٦. يتم توفير مرافق مناسبة للاستحمام بالدوش لتمكين كل سجين من الاستحمام او الاستحمام بالدوش ويراعى في تلك المرافق ان تتناسب درجة الحرارة فيها مع المناخ وان تتيح فرصة الاستحمام لكل سجين بالتوتر الذي تقتضيه ادارة السجن من السجناء من اجل المحافظة على النظافة الصحية العامة وفقا للطقس والمنطقة الجغرافية ولكن على الاقل مرة واحدة في الاسبوع .

٧. تحفظ جميع القاعات او احواض الغسل والوضوء التي يستخدمها السجناء بصورة منتظمة في اي سجن على نحو سليم وتراعى المحافظة على نظافتها التامة في جميع الاوقات.)

ثالثا:-قانون اصلاح السجناء والمودعين رقم ١٤ لسنة ٢٠١٨ :-

تضمن قانون اصلاح السجناء والمودعين رقم ١٤ لسنة ٢٠١٨ احكام ومعايير تفصيلية لاماكن الاحتجاز حيث نصت المادة (١٤) منه :-

(يشترط في الاماكن المخصصة لنوم وراحة النزلاء والمودعين والموقوفين توفر الاتي :-

أولاً: إذا كانت موزعة على شكل غرف لشخص واحد ينبغي ان يشغل كل سجين غرفة بمفرده اثناء الليل ويجوز لمدير السجن أو الموقوف تخصيص الغرفة لأكثر من نزيل أو مودع على ألا يزيد عددهم عن ثلاثة في الازدحام المؤقت في السجن .

ثانياً:- في حالة استخدام عناصر النوم يتم اختيار شاغلي كل عنبر او ردهة من النزلاء والمودعين والموقوفين وفق شروط تصنيف النزلاء والمودعين ويراعى فيها تدابير تواجدهم في عنبر واحد او ردهة واحدة وتعاملهم فيه مع بعضهم البعض وأن يكون تحت اشراف ورقابة كل النزلاء والمودعين اثناء الليل بما يتماشى مع طبيعة السجن .  
ثالثاً: ان تكون مستوفية لأقصى شروط السلامة والرعاية الصحية ومناسبة للظروف المناخية وخاصة كميات الهواء المتوافر فيها وتوفير الحد الأدنى من الساحة الارضية والاضاءة والتدفئة والتهوية.

رابعاً:- ان تكون النوافذ واسعة ومحصنة بالقدر الكافي لتمكين النزلاء والمودعين والموقوفين من القراءة والعمل مستفيدين من الضوء الطبيعي وتهوية المكان بغض النظر عن وجود او عدم وجود إضاءة وتهوية اصطناعية على أن توفر الاضاءة والتهوية الاصطناعية الكافية إضافة لذلك

خامساً: ان تكون احواض الغسل والوضوء والمرافق الصحية كافية لتمكين كل سجين من الغسل والوضوء وقضاء احتياجاته الطبيعية حسب الاقتضاء وعلى نحو نظيف ولائق، وتوفير حمامات مناسبة للاستحمام ويراعى فيها ان تتناسب درجة الحرارة فيها مع المناخ وان تتيح فرصة الاستحمام ما لا يقل عن مرة واحدة في الاسبوع لكل النزلاء والمودعين والموقوفين من اجل المحافظة على النظافة الصحية العامة وفقا للطقس والمنطقة الجغرافية.

سادساً:-يتحمل النزلاء والمودعين والموقوفين مسؤولية المحافظة على نظافتهم الشخصية والاماكن المخصصة لهم ويوفر لهم لتحقيق هذه الغاية الماء ومستلزمات الاستحمام التي تقتضيها المحافظة على الصحة والنظافة.

سابعاً:-يوفر لكل نزيل ومودع وموقوف سرير خاص مع اللوازم الكافية الخاصة بفراشه التي يجب ان تكون نظيفة عند تسلمها له ويجب الحفاظ على ترتيب الفراش ولوازمه في حالة جيدة ويتم تغيير لوازم الفراش دوريا وبانتظام لضمان نظافتها.)

## نتائج المسح الميداني

اولاً - نوع السجون والتبعية الادارية لها :-  
من خلال الزيارات العديدة التي قامت بها فرقنا الزائرة الى مواقع سجنية وعددها اثنان وثلاثون موقعا تبين ان المواقع لا تعود التبعية الادارية لها لوزارة واحدة بل هي تتبع عدة وزارات و جهات عسكرية و منها وزارة العدل العراقية و وزارة العمل و الشؤون الاجتماعية العراقية و وزارة الداخلية العراقية و جهات عسكرية اخرى و ايضا في اقليم كردستان العراق تعود التبعية الادارية الى وزارة العمل و الشؤون الاجتماعية ووزارة الداخلية .  
وهذا يعني وجود قوانين مختلفة تحكم السجون ومراكز الاحتجاز والتسفيرات وبالتالي وجود انظمة وتعليمات وقرارات ادارية مختلفة بحسب طبيعة الجهات التي تصدرها.  
اضافة الى ان الحكومة الاتحادية في العراق تحكم النزلاء و الموقوفين عن طريق وزارة العدل العراقية في غالبية المواقع بقانون رقم ١٤ لسنة ٢٠١٨ و الذي يسمى ( قانون إدارة النزلاء و الموقوفين في العراق ) اما في اقليم كردستان العراق لغاية اليوم لا يوجد قانون لإدارة السجون و لا يوجد قانون انفاذ لقانون رقم ١٤ لسنة ٢٠١٨ ، بل يحكم الاصلاحيات بنظام يسمى ( نظام مديريات الاصلاح الاجتماعي في اقليم كردستان ) - نظام رقم ١ لسنة ٢٠٠٨ المنشور في الجريدة الرسمية ( وقائع كردستان ) بتاريخ ٧ / ٤ / ٢٠٠٨ ذي الرقم ( ٨٤ ) ، على الرغم من تعدد المحاولات مع برلمان كردستان لتشريع قانون خاص بالإصلاحيات في الاقليم او انفاذ القانون المشرع من قبل مجلس النواب العراقي المشار اليه اعلاه .

ثانيا - الوضع القانوني للمسجونين :-  
كان لابد في اختيارنا للمواقع ان نراعي تغطية جميع الفئات السجنية من حيث كونهم موقوفين ومحكومين ، جنائيات وجنح ومخالفات، نساء ورجال واحداث، مناطق ومحافظات في الشمال والوسط والجنوب، التبعية الادارية المختلفة للوزارات والجهات، عراقيين و اجانب، سجون و مراكز الاحتجاز و التسفيرات .  
ووجدنا انهم يشتركون في عدة امور وهي :-

- ١- غالبية المواقع هي مواقع قديمة أو كانت ثكنات عسكرية قديمة أو جديدة لكن ليست بمواصفات معيارية اي وفقا لمعايير عالمية لإيداع النزلاء و المودعين فيها من حيث المساحة السجنية و التهوية و الشمس و القاعات الخاصة بالورش الانتاجية و اللقاء العائلي و الزيارات و مكان مخصص للأكل والمساحات الخضراء و ساحات الرياضة و المكتبات و المدارس.
- ٢- لم نجد مؤسسة سجنية واحدة تمارس مناهج الاصلاح و التقويم عن طريق التصنيف الفئوي وفقا للمعايير الدولية بل كل ما هنالك وجود تصنيف تقليدي الذي يستند الى (الجنس / العمر / الخطورة الاجرامية ) فقط .

ثالثا - اختصاص المؤسسة السجنية :- من الطبيعي ان نجد ان الادارات السجنية بالوضع الذي رأيناها و هي كالتالي :-

و تكون المؤسسة تابعة لوزارة العدل او وزارة العمل او وزارة الداخلية

- ١- ادارات سجنية للنساء مستقلة.
- ٢- ادارات سجنية للرجال مستقلة .
- ٣- ادارات سجنية للرجال والنساء مشتركة.
- ٤- ادارات سجنية للنساء والاحداث مشتركة.
- ٥- ادارات سجنية للرجال والاحداث مشتركة.

وهذا التباين في الادارات و الجهات تؤثر سلبا على حقوق السجناء لأم طبيعة الوزارات و الجهات و قوانينها تختلف من جهة لأخرى و نجد ان اختلاف في توفير الخدمات الصحية و الدراسة و البرامج الاصلاحية و الالتزام بمواعيد المحاكمات .

رابعا - تقاس القدرة الاستيعابية للسجون و الاصلاحيات و مراكز الاحتجاز بإمكانية توفرها للمساحة السجنية المقدره بـ ( ٢م x ٢م ) على اقل تقدير، اذا ما اخذنا بهذا المعيار يمكننا ان نقول ان ( ١٠٠ ٪ ) من السجون و الاصلاحيات و مراكز الاحتجاز و التسفيرات لا تستطيع توفير تلك المساحة، هذا بالإضافة الى امكانيات السجن في توفير الاكل والملابس و الخدمات الصحية للنساء و الاحداث و الاطفال المصاحبين لذويهم و الرجال، و ايضا توفير خدمات الدراسة و اكمال التعليم و البرامج الاصلاحية و اماكن اللقاء العائلي و الخلوة الشرعية و القاعات و الساحات و المساحات الخضراء و المكتبات .

ففي المواقع التي تمت زيارتها تبينت قدرتها الاستيعابية و الموجود الفعلي على النحو التالي :-

١- سجون و اصلاحيات النساء تكون عادة اقل اكتظاظا مقارنة بالسجون المخصصة للرجال، مع بقاء عدم توفر المساحات السجنية القياسية.

٢- اصلاحيات و دور الاحداث تكون اقل اكتظاظا و اوفر مساحة مقارنة بالنساء و الرجال مع بقاء عدم توفر المساحات السجنية القياسية .

٣- سجون و اصلاحيات الرجال تكون عادة مكتظة و تفتقر الى ابسط الخدمات و تكون بعيدة جدا من المعايير المعتمدة في توفير المساحة السجنية .

و نرى في سجون النساء تحديداً ، بالإضافة الى عدم قدرتها على توفير المساحات الضرورية ، نجد ان بعض السجون و الاصلاحيات يضعون الفتيات الصغيرات معهن في غرف و قاعات و زنازين واحدة متذرعين بسببين :-

١- عدم وجود اماكن خاصة للفتيات الصغيرات ( الاحداث ) و عدم وجود كوادر ادارية و سجنية و حراس بالقدر الكافي.

٢- من مصلحة الفتيات ان يبقين مع الكبار خوفا من بقائهن لوحدهن في غرف و قاعات .

هذا بالإضافة الى الاطفال المصاحبين للأمهات اللاتي يتم توقيفهن او معاقبتهن بموجب قرارات قضائية، و قد تمت مناقشة الامر مع لجنة حقوق الانسان في مجلس النواب العراقي بتاريخ ( ٢٨ / ٤ / ٢٠٢٤ ) بناءً على دعوة خاصة منهم للاطلاع على ما جاءت في التقرير عن كذب و امكانية ايجاد حلول جذرية لها. تم رصد السجون و الاصلاحيات و بمختلف اختصاصاتها و اماكنها و تبعيتها لمعرفة مشاكل الاكتظاظ و كانت النتائج كالتالي :-

١- هناك سجون اودعت فيها ضعفا القدرة الاستيعابية و هناك سجون وجدت فيها ثلاثة اضعاف و هناك سجون فيها اربعة اضعاف .

٢- نورد بعض الامثلة منها ، هناك سجون قدرت الطاقة الاستيعابية فيها بـ ٣٠٠٠ نزيل و الموجود الفعلي هو ٦٦١٩ شخص ، و اخرى قدرتها الاستيعابية هي ١٢٠٠ شخص بينما الموجود الفعلي هو ٥١٦٣ ، و هناك سجن قدرته الاستيعابية ٧٠٠ شخص بينما نجد الموجود الفعلي ١٥٦٦ ، و هناك من السجون ( خاصة للنساء الاحداث ان الموجود الفعلي اقل من القدرة الاستيعابية حيث تستوعب السجن ١٨٠ شخص لكن الموجود الفعلي كان ١٠٥ اشخاص ) لكن هذا الامر كان لفترة زمنية معينة و قيل لنا ان الاصلاحية هذه نفسها كانت تضم في فترة من الفترات ثلاثة اضعاف قدرتها الاستيعابية .

٣- تمت زيارة (٣٢) موقعا و كانت القدرة الاستيعابية للسجون و الاصلاحيات في مجموعها (اي الرجال و النساء و الاحداث مع بعض) هي (٣٦٤٦٠ شخص) بينما وجدنا ان هذه المؤسسات اودعت فيها (٦٩٥٠٥ شخص) اي ان السجون و الاصلاحيات في مجموعها كانت تضم ( ١٩٠ ٪ ) اي قرابة ضعفي القدرة الاستيعابية .



٤- لكن اذا ما اخذنا ( الرجال ) فقط فنجد ان السجون الأربعة عشر ( ١٤ ) كانت القدرة الاستيعابية فيها هي ( ٣٠٣٢٠ شخص ) بينما الموجود الفعلي كان ( ٤٨٠٤٦ شخص ) نجد ان الاكتظاظ يصل الى ( ١٥٨ ٪ ) .

خامساً - سبب الاكتظاظ / نجد ان الاجوبة كانت على النحو التالي ، و يجب ان نعرف ان هناك سجون و اصلاحيات أرجعوا اسباب الاكتظاظ الى اكثر من سبب :-

قدم البناية	كثرة النزلاء و المودعين	تأخر المحاكمات	اخرى
٢٤ من مؤسسة	٣٢ من مؤسسة	١٨ من مؤسسة	وجود اجانب وجود الاطفال المصاحبين دمج ادارتين معا وجود اشخص من المحافظات الاخرى

حيث اكدت ٢٤ مؤسسة من أصل ٣٢ مؤسسة ان سبب الاكتظاظ هو قدم البنيات المستغلة كسجون و اصلاحيات و هي ليست مصممة اساسا لتكون سجوناً و لا يستطيعون فيها توفير المساحة السجنية بسبب التصميمات و كيفية انشاء تلك المباني التي كانت ثكنات عسكرية او ابنية انشأت لأغراض اخرى .

وعزا سبب الاكتظاظ من قبل جميع المؤسسات السجنية الى عدم تناسب السجون مع الزيادة السكانية الحالية والاعداد الهائلة من الاجانب المتواجدين في العراق بعد ٢٠٠٣ ، حيث ان السجون في غالبيتها بنيت في عهد النظام السابق، و كان تعداد السكان لا يتجاوز ٢٥ مليون ، بينما الان العراق قد تخطى ٤٠ مليون مواطن اضافة الى الاجانب الذين يقدرون بمئات الالوف من المقيمين في العراق .

و هناك ١٨ مؤسسة من اصل ٣٢ مؤسسة ، اشارت الى احد اسباب اكتظاظ السجون هو طول فترة بقاء الموقوفين و الاحكام القضائية الثقيلة التي لا تقل عن عدة سنوات في احسن الاحوال ، و تأجيل المحاكمات و بقائهم رهن التوقيف لسنوات عديدة ، اضافة الى وجود موقوفين و محكومين وفق جريمتين و هما ( الدعارة و التسول ) و التي اثبتت المتابعات عدم تمكن المواد العقابية في اصابة الهدف في الردع بنوعيه ( الخاص و العام ) ، فلا المتسول يتعظ و لا الاعداد تقل ، لذا يجب القيام بدراسات ميدانية لمعرفة اسباب عدم جدوى هذه المواد القانونية في حل المشاكل المتعلقة بالجريمتين .

اما المشاكل الاخرى المسببة للاكتظاظ فهناك تشير الى وجود الاجانب ومشاكل الاتصال بسفاراتهم و بطء الاجراءات في الترحيل و ايضا الاطفال المصاحبين لأمهاتهم و تم التحدث عنها في تقرير مفصل سابقا و ايضا دمج الادارات السجنية مع بعض كما اشرنا اليها في هذا التقرير و ايضا وجود موقوفين و محكومين في محافظات اخرى لحين التسفير او المحاكمة .

سادسا - مشاكل مصاحبة للاكتظاظ

من خلال استقراءنا لأهم المشاكل المصاحبة للاكتظاظ وجدنا ما يلي :-

أ- مشاكل امنية - من البديهي ان تصاحب الاكتظاظ مشاكل امنية داخل المؤسسة السجنية و تشمل المشاكل بين السجناء انفسهم و مشاكل بين السجناء و الكوادر السجنية بسبب قرب السجناء من بعضهم البعض و مخالطة مرتكبي الجرائم المتنوعة مع بعض و ازدياد حالات محاولات الهروب و الانتحار .

ب- مشاكل اجتماعية - بسبب عدم الفصل بين الفئات السجنية و قربهم من بعض و بسبب توحيد الادارات السجنية و وضع الاحداث من الفتيات مع النساء ، نكون امام مشاكل اجتماعية و خاصة تعرف المجرمين على بعضهم داخل المؤسسات السجنية و التقائهم خارج السجن بعد اطلاق السراح .

ج- مشاكل ادارية و مالية – بسبب وجود اختلاف كبير بين القدرة الاستيعابية و الموجود الفعلي ، تواجه الادارات السجنية مشاكل مالية كبيرة ، لأن التخصيصات المالية تأتي و تحدد حسب القدرة الاستيعابية للسجن و ليس الموجود الفعلي ، لذا نرى ان غالبية السجون تعاني من الاموال المخصصة لهم لتغطية النواقص والاحتياجات .

د- مشاكل صحية – المشاكل الصحية المرافقة و المصاحبة للاكتظاظ كبيرة و عديدة ، منها ما تتعلق بالقاعات و الزنازين ، حيث ان الاكتظاظ يسبب في نظافة المكان و نظافة المرافق و الحمامات و التهوية و الشمس و ساعات الخروج الى الساحات و الحدائق ( ان وجدت ) و تسبب نمو الفطريات و البكتيريا حيث ان الاماكن المظلمة و الحارة و وجود الملابس و الاحتياجات في زوايا الغرف و على جدران القاعات هيئة بيئة مناسبة لنمو البكتيريا و الفطريات التي تسبب امراض الحساسية و التنفيس و انتقال الامراض الوبائية و الزهرية و المجاري البولية و من جهة اخرى عدم توفر الخدمات الصحية بالقدر الكافي الذي يعتمد ايضا على القدرة الاستيعابية و ليس الموجود الفعلي يسبب في تقديم الخدمات الصحية الضرورية للسجناء .

هـ- مشاكل تربوية – تخص هذا المحور بالتحديد الاحداث من الذكور والاناث (من الموقوفين و المحكومين) و ايضا الاطفال المصاحبين لذويهم حيث ان التنشئة في مثل هذه البيئة التي تكتنفها الكثير من المشاكل الاجتماعية و الصحية و التقويمية و غيرها لا ينمو فيها الاطفال بصورة سليمة و ان معدلات العود الى الجرائم كبيرة بحسب تقارير خاصة.

و- مشاكل اخلاقية – ان السجون والاصلاحيات في عمومها في العالم ليست البيئة المناسبة للتنشئة الاخلاقية السليمة لا سيما في وجود نقطتين مهمتين و هما ، اولاً الادارات المشتركة لإيداع الاطفال في الاصلاحيات و الثانية اختلاط الاحداث و الاطفال المصاحبين بالكبار و خاصة في ظل عدم وجود تصنيف فئوي وفقاً للمعايير الدولية ، بالإضافة الى قلة الباحثين الاجتماعيين و النفسيين.

سابعاً – المعالجات حسب رأي الادارات السجنية

لحل المشاكل المصاحبة لمشاكل الاكتظاظ للإدارات السجنية اقترحوا التالي :-

- ١- بناء سجون واصلاحيات وفقاً للمعايير الدولية و نسبة السكان في كل محافظة .
- ٢- تخصيص ميزانيات مناسبة بالاعتماد على الموجود الفعلي للسجناء .
- ٣- زياد الكوادر الامنية والقوة الاجرائية والادارية والباحثين الاجتماعيين والنفسيين في السجون والاصلاحيات.
- ٤- زيادة الخدمات الصحية والاطباء المتخصصين والكوادر الصحية والاجهزة والادوية والمستلزمات الاخرى.
- ٥- توسيع البنايات ، بناء القاعات والورش ، تخصيص اماكن للقاءات ، اماكن الزيارات العائلية ، الرياضة.
- ٦- فصل الادارات السجنية عن بعضها البعض تماما .
- ٧- ترميم وتعمير الابنية و القاعات و الورش و تطوير و الاهتمام بالأيدي العاملة في السجون و ايجاد العمل لهم .
- ٨- العمل على تحسين الوضع الصحي وخاصة في مجال الامراض الجلدية والوبائية والتنفسية و توفير مستلزمات الرياضة .
- ٩- بناء الاصلاحيات بعيداً عن الاحياء السكنية وعدم السماح ببناء ابنية عالية قريبة من الاصلاحيات والسجون تسيطر على الجهة الداخلية للسجون .

## الاستنتاجات

١. تمتاز المواقع السجنية بالاكتمال و تتحمل السجون و الاصلاحيات فوق ما تتحمل من السجناء و هذا يعني وجود تباين كبير بين (القدرة الاستيعابية) و (الوجود الفعلي) بأضعاف مضاعفة و تصل في بعض المواقع الى اضعاف الطاقة الاستيعابية و اكثر، و يؤدي هذا الامر الى جملة من النتائج التي لا تحمد عقبها مثل عدم تمكن الادارات السجنية من ممارسة دورها كإصلاحيات تنفذ برامج التأهيل و الاصلاح و تبقى مجرد مؤسسات عقابية بحتة اضافة الى النتائج التي تخص الامور الادارية و المالية و القضائية و القانونية و الانسانية و الصحية و التربوية.
٢. ان تشتت التبعية الادارية للسجون و الاصلاحيات تحول دون تحويل السجون و تغيير نوع المودع او النزيل فيها .
٣. ان البطء في البت في القضايا و حسم القضايا يزيد الامر سوءاً.
٤. الاعتماد على القدرة الاستيعابية لتوفير الموازنة التشغيلية و الخدمات الصحية و الامنية و التعليمية و الكوادر تسبب مشاكل تعجيزية للسجون.
٥. ان قدم الابنية و نوعية الابنية التي بنيت و لم تراعى فيها مواصفات السجون و الاصلاحيات و الازدياد السكاني هي من المشاكل المشتركة بين السجون.

ان الابحاث تشير الى ان السجناء يتحملون مدة عقوبتهم في السجن على نحو جيد و تزيد احتمالية نجاحهم في العيش باستقامة بعد إطلاق سراحهم، إذا كان السجن في أثناء فترة بقائهم فيه ذا مساحة ملائمة، و كانوا ينعمون فيه ببعض الخصوصية و التحكم في مستوى الضوضاء الذي يتعرضون له، و كان مستوى النظافة الصحية مناسباً، و كان هناك عدد معين من البرامج و الأنشطة الهادفة.

لكن مع الازدحام الشديد، و اشتراك السجناء في الزنانات، و الافتقار إلى التحكم في الظروف المادية، و حالة الخمول المفروضة على السجناء، يتعرض عدد أكبر منهم للصدمة، و يعانون من الانهيارات النفسية، و قد ينتحرون. ان الصدمات، التي يعاني منها السجناء خلف القضبان، تُذكرهم أو تحيي فيهم الصدمات العديدة التي تعرضوا لها في مراحل مبكرة من حياتهم. و يجد العديد من السجناء المضطربين عقلياً صعوبة في الابتعاد عن المتاعب، و ينتهي الحال بعدد كبير منهم في إحدى وحدات الحبس المشدد.

## التوصيات

١. معالجة الاكتظاظ وبناء مؤسسات سجنية تنسجم مع البرامج الإصلاحية، من حيث المساحات السجنية والصحة والتربية والرياضة والورش الانتاجية والتدريبات والمساحات الخضراء والرياضة والتشمس واللقاء العائلي والخلوة الشرعية ومعالجة التأخر في حسم الدعاوي التي تستمر لسنوات، حيث اصبح تأخير حسم الدعاوي و تجاوز المدة القانونية السمة الأبرز للدعاوي، ومعالجة التكييف القانوني للجرائم حيث تحال القضايا بموجب مادة قانونية ويحكم على المحال بمادة اخرى وهذا موجود في الكثير من الملفات.
  ٢. التوسيع في الافراج الشرطي .
  ٣. التوسيع في الكفالات الشخصية والمالية للموقوفين.
  ٤. اللجوء الى العقوبات البديلة بدلا عن العقوبات السالبة للحرية للجرائم التي لا تشكل خطورة على امن المجتمع والجرائم غير العمدية والتي تقل عقوبتها عن سنة واحدة.
  ٥. اعادة النظر في النصوص الجزائية فيما يخص جرمي البغاء والتسول وايجاد حلول اخرى بدلا من السجن.
  ٦. زيادة المجمعات العدلية تتناسب مع العدد السكاني في المحافظة وفصل الادارات السجنية وتعيين العدد الكافي من الموظفين و الكوادر الامنية والصحية والادارية و القوى الاجرائية و زيادة دوائر الادعاء العام في السجون و الاصلاحيات .
- بجانب أهمية بناء سجون جديدة، من المهم أيضا تعزيز برامج التأهيل والدمج داخل مراكز الاصلاح والتأهيل في السجون أو خارجها، من خلال دعم الحقوق الاقتصادية والاجتماعية الخاصة بهذه الفئة من السجناء وتمكينهم من فرص حقيقية وواقعية لعدم معاودة الجريمة مرة أخرى، ذلك حتى نخرج بأشخاص قادرين على العيش في المجتمع محترمين لنظامه القانوني، وهو ما يدفعنا الى القول، بأن البرامج التي تنفذ حاليا داخل مراكز الإصلاح والتأهيل، غير كافية، أو بمعنى أوضح، أن البرامج تقليديه تماما، لا تصل للمستوى المعمول به في بلدان أخرى.

انتهى